من ادب الوقوف بين يدى الله تعالى فى الصلاة الذل والمسكنة والتكلف
شغل العبد الذليل فى حال مناجاة سيده وقد ورد فى السنة بذلك وهو
عندى احسن من اسبال اليدين قال وايضاح ما قلناه ان الله تعالى قسم الصلاة
بينه وبين عبده نصفين فجزء خالصله من اولها الى قوله مالك يوم
الدين فهذا بمنزلة اليد اليسرى الذى هو لحانب الاضعف الاصغر قال
ولما كان جزء منها بين الله وبين عبده وهو قوله اياك نعبد واياك نستعين
جمع العبد بين يديه فى الصلاة جامع لمناجاته فكملت صفة العبد بحضرة
عينيه ثم لا يخفى انه اذا كان جعل اليدين على الصدر للتكمل الذين
لا يشغلهم ذلك عن الله وان ارسالهما لغير الكمل اولى لان مراعاة
وضعها على الصدر يشغل عن كمال التوجه فليتامل والله اعلم وقال معنى
قول العبد فى حال الاعتدال عن الركوع ولا ينفع ذا الجد منك الجد اى لا
ينفع من كان له حظ فى الدنيا من جاه ورياسة ومال استناده الى ذلك
دون الله فاذا انكشف الغطا يوم القيمة لم ينفعه ماله ولا جاهه عند الله
تعالى والله اعلم وقال انما جوز الامام ابو حنيفة رضى الله عنه ترك الطمانينة
فى الاعتدال وبين السجدتين هو فاسن ترك المدارعة الى البحرات
كما مر بالمدارعة اليها فخاف ان اطمئن ان يفوته ذلك مع انه رضى الله
عنه قائل باستحبابه الطمانينة ووجه هذا القول ان الطمانينة لا تنافى
المدارعة والله اعلم وقال انما وضع الالتفات على وجوب السجود على جبهته
واختلفوا فى وجوبه على الالف لان الالف ليس بعظم خالص بل هو الى
العصبية اقرب منه الى العظمية فتميز عن الجبهة فكانت الجبهة هى
المقصودة الاعظم وفى الحديث امرت ان اسجد على سبعة اعظم وبداء
بالجبهة فافهم وقال انما امر العبد بان يقول سبحان ربى الاعلى سبحان
ربى العظيم باضافة الرب الى ياء البنية لان الرب يتفاضل العلم به
من كل عبد وكل عبد يعتقد فى ربه علما ما يعتقده غيره مما يقوم فى

الخيال

اليمنى فى العبد اشارة للقوة
الالهية قال نأخذ واخذنا
منه باليمين وجزء الاخر
مخيص للعبد من قوله بهذا
الما فى المنزلة فهذا
بمنزلة اليد صح

منها صح

الكلام على التكلف
فى الصلاة

ج ترك الطمانينة

فان الامام اذا تنفل وخالف
كما سيأتى فى نيته فما خالفه فيها
فرض فى الصلاة لان الامام
الذى هو المقتدى صح

لخيال ولذلك كان كل عبد لا يسبح الا ربه الذى اعتقده وبادكم شخصا لا
يعتقد فى الرب ما يعتقده غيره بل ربما كفر غيره فى اعتقاده فى ربه فلو امر
العبد ان يسبح ربه مطلقا بما عتقاد كل معتقد لسبح طهذا الشخص من
لا يعتقده ربا فلذلك قالوا سبحان ربى الذى اعتقده واعرفه انا دون
غيرى والله اعلم وقال طالب العلم لغير الله افضل من الجاهل لان اذا حصل
العلم كما ذكر فقد يرزق التوفيق فيعلم كيف يعبد ربه قال ومن هنا
جازت امامة ولد الزنا لانه كالعلم الصحيح عن قصد فاسد غير مرضى
عند الله تعالى وهو نتيجة صادقة عن مقدمة فاسدة قال وكما جازت
امامة ولد الزنا كذلك جاز الاقتدا بمتنوى العالم الذى ابتغى بعلم الربا
والسمعة فاصل طلبه غير مشروع وحصول عينه فى وجود هذا الشخص
فضيلة وقال لا تضع امامة الجاهل الذى لا يعلم ما يجب عليه مما لا يجب
والمقتدى به ضال قال وليس ذلك بمنزلة صلاة المفترض خلف المتنفل
ما فضل الامام هو فرض عليه ان يفعله من اركان الصلاة من ركوع وسجود
وغير ذلك مما اقتدا به الذى نوى المفترض خلف المتنفل الا فيما هو فرض
على المتنفل قلت وسياتى فى الباب السادس والسبعين وتلخيصه
الكلام على تكملة الفرائض بالنوافل يوم القيمة وان الفرائض لا تكمل
الا بما هو مسنون فى الفاتحة كالا بما بكونه والله اعلم وقال انما شرعت
الصفوف فى الصلاة لتذكر الانسان بها وقوفه بين يدى الله تعالى
يوم القيمة فى ذلك الموطن المهول والمفتقر من الانبياء والملائكة و
المؤمنين بمنزلة الائمة فى الصلاة بتقدمهم الصفوف فمن اكثر فى هذا
التذكر خف هوله وفزعه يوم القيمة بادى ذلك الحديث ذكر قلت وذكر شيخ
فى الباب السابع والاربعين وتلخيصه ما نصه لما لم يقف رسول الله صلى
الله عليه وسلم بيمين جبريل عليه السلام هو نان المفقود لانه صلى الله عليه وسلم
لما صلى خلفه صباح فريضة الصلاة راى الملائكة يصلون خلف جبريل
فلذلك وقف فى صفهم خلفه ولو ازم يره الملائكة خلفه لوقف على يمين

Copyright Reading University